وتواقفهما اى المجاز من حيث ان الانتقال من الملزوم الى اللازم اه
قوله ان كان مجازه الخ اى ارتباط المجاز اى انتقل مجاز سواء كانت
علاقته اللازمية والملزومية او المشابهة او السببية او غيرها فى العلاقة
لابد فيه من المناسبة اى الارتباط والتعلق بين المعنى المنقول
عنه والمعنى المنتقل اليه قوله التى هى قرينية اى فتلك الكناية تسمى
قرينية لانتفاء الوسائط التى يتوسطها غالبا بين ادراك
المكنى عنه عن زمن الشعور بالمعنى الاصلى وقولهم قبيحة اى
فتلك الكناية تسمى فى الاصطلاح بعيدة وذلك لبعد زمن
ادراك المقصد فيها لاحتياجها فى الغالب الى استحضار تلك
الوسائط وظاهره انها تسمى بعيدة ولو كانت الواسطة واحدة
وهو كذلك لان يراد بها اعتبار ما لا واسطة فيها اصلا اه وقوله
قوله اى واضحة اى حصل الانتقال فيها بسهولة لكون المعنى المنتقل
اليه ليس ادراكه لبعد ادراك المنتقل عنه لكونه لازما بينا
جيد الرمز او القريب نقا وحسب ذاته اه قوله او خفية المجز
عطف على واضحة اى ان الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن فى
الانتقال فيها الى المطلوب وهو الصفة بواسطة فهى اما واضحة
لا تحتاج فى الانتقال للمراد الى تامل او خفية تتوقف الانتقال فيها
الى المراد على تامل واعمال روية اى فكر وذلك لان يكون اللزوم بين
بين الملكى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى الوقوف
وفهم المعانى ليسهل خروج المقصد منها وتبين المراد منها خفية لتوقف
الانتقال منها الى المقصد على وسائط لا تخفى بوضوح ان الانتقال
فيها بالواسطة اه قوله عن الابلة اى البليد وقيل هو الذى عنده
خفة عقل اه قوله عرض القفا بالقصر هو خبر الرأس وعرضه يستلزم
عظم الرأس غالبا والمقصد هنا العظم المفرط لانه الدال على البلاهة
واما حكمها من عيا واراض بالضم اعتدال القريحة على المهمة والتباهة
وكمال العقل اه قوله فان عرض القفا بالضم هو عينى الجانبين اه قوله
به ما قابل الطول واما العرض بالفتح هو عينى الجانبين اه قوله
وعظم الرأس الصدر بفتح الصاد ويكون الظاء عطف على القفا
او وعرض عظم الصدر ويحتمل انه بكسر الصاد وفتح الظاء عطف على
عرض او ولفظ الصدر على وجه ما من حيث تصرف عرض القفا ولا يخفى
ما فيه من التعطف فالمناسب وعظم الرأس كما فى احد فانه قال للئلا
عرض القفا وعظم الرأس الى آخر ما فى الحث فان مبارح الخفى هنا
عباد السعد وقال الفهيم الدسوقى قوله وعظم الرأس من عطف اللازم
على

على الملزوم لان عظم الرأس يستلزم القفا وهو اى المذكور من البلاهة لازم
لهما اى لعرض القفا وعظم الصدر اه قوله بحسب الاعتقاد اى عند
من له اعتقاد فى ملزوميته للبليد فان قلت من له اعتقاد للاخفاء
بالنسبة اليه ومن لا اعتقاد له كناية باعتبار المدلول المراد
اصلا وح فجعل الكناية فى هذا المثال خفية لا اظهر قلت لا يلزم
من تقديم اعتقاد اللازم حضوره حال الخطاب اذ يجوز ان يكون
بعض المعانى المهمة ونحو ذلك لزومها بعلاقة الالتفات فلا يعرض
الكناية عنها على المتكلم عند دوام استحضارها ولا يخفى على ايامع
عند سماعها ويجوز ان يكون ادراك لزومها يحتاج الى تصفح
المعانى والدلالة بالقرائن الخفية الدالة فيحتاج المتكلم فى ايجادها
الى تامل والسامع فى فهمها الى مروية وفكر وما هنا من هذا
القبيل وظهر من هذا ان اعتقاد لزوم البلادة لعرض القفا ليس
مشتركا بين الناس بل قد يخص به واحد دون اخر فلا يسمى الدال
الا احد التامل فان قلت كون عرض القفا كناية عن الابلة يكذبه قولهم
لا اظهر لان اللطماء يقولون انما استلزم عرض القفا البلة لانه
يدل على قوة الطبيعة الباعثة المستلزمة للبلادة المستلزمة للبلاهة
قلت هذا كما ذكر يدقيق لا يقيره اهل العرف ولا يلاحظونه
وانما ينتقلون منه او لا الى البلة وح فيكون عرض القفا كناية
عن البلة بلا واسطة باعتبار العرف لان اللزوم بينهما مستقر
قبل انه الان لا خفاء فيه اصلا ان الخفاء المذكور فيه لعله باعتبار
العرف فالعدم اه وسوغ قوله لا يطلع عليه اى لا يدركه كل احد وانما
يدركه من تامل ذلك وردد فيه حتى اطلع على الحكمة الخفية واعتقدها اه
الباء الى الكثرة المحققة تحت القدر اى صدر ان المراد بالكثرة الا
بكثرة الاحراق وما كان بمجرد كثرة الحرق لا يفيد الاحراق
الا يفيد ولبس يلزم فى الغالب لان الغالب من العقلاء ان الاحراق
لا يحصل منهم الا بفائدة المطبخ واما يكون المطبخ اذا كان الاحراق
تحت القدر زيادة يفيد المراد من تحقق الانتقال به قوله بنى
كثرة الاكلة جمع اكل اى الى كثرة الاكلين لان الغالب المطبوخ وذلك
لان العادة ان المطبوخ انما يطبخ ليوكل فاذا اكثر الاكلون له
اه قوله الى كثرة الضيوف جمع ضيف وذلك لان الغالب ان كثرة
الاكلة انما تكون من الضيوف اذ الغالب ان الكثرة المعتبرة المؤدية
لكثرة الاحراق لا تكون من العيال وقوله وضمها الى المقصود اى
من كثرة الضيوف الى المقصود وهو اللزوم اه سوغ قوله الكم المطلوب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)